

جمعية الدول الأطراف

الدورة الثالثة

لاهاي

٦-١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.

تقرير مقدّم لجمعية الدول الأطراف بشأن الخيارات المتعلقة

بضمان توفير دفاع مناسب عن المتهمين

- ١- يُقدّم هذا التقرير عملاً بالفقرة ٥٢ من تقرير لجنة الميزانية والمالية المؤرخ ٨ آب/أغسطس، الذي أوصت فيه لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") برفع تقرير منفصل إلى جمعية الدول الأطراف ("الجمعية")؛ بواسطة اللجنة، تقدّم فيه الخيارات المتعلقة بضمان توفير دفاع مناسب عن المتهمين.
- ٢- سيكفل نظام المدفوعات المقدم هذا لكل شخص له الحق في المعونة القانونية من أموال المحكمة، معاملة متساوية ودعماً لوجيستيياً ومشورة ملائمة لأجل مواكبة متطلبات الوضع. كما يضمن الموضوعية والشفافية في إدارة المعونة القانونية للتأكد من رصد الموارد المتاحة.

أولاً- معلومات خلفية

- ٣- لوضع نظام المدفوعات هذا، أجرى المسجل مشاورات مع مختلف المنظمات بما فيها المحاكم المخصّصة والمحكمة الخاصة لسيراليون. وأرسلت استمارات منذ شهر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ إلى أكثر من ٥٠ خبيراً وهيئة مستقلة ممن يمثلون الاستشارة القانونية ورابطات المحامين. وفي نفس الوقت، أجريت مشاورات ثنائية مع منظمات غير حكومية. إضافة إلى هذا، أوفدت المحكمة الجنائية الدولية بعثة استطلاعية إلى المحاكم ذات الثقافات القضائية التي تعتمد القانون المدني والقانون العام. وأخيراً عُقدت حلقة دراسية في ٢٣ و ٢٤ من شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ وفي ١١ و ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٤، حول المسائل المتعلقة بالدفاع في مقر المحكمة الجنائية الدولية حضرها أكثر من ٤٠ خبيراً وممثلاً عن رابطات المحامين.

٤- وقد تُؤخيت الخيارات التالية طوال عملية المشاورات هذه:

- ١- تفويض إدارة المعونة القانونية لهيئة مستقلة أو هيئة موجودة؛
 - ٢- إنشاء مكتب للمحامي العام؛
 - ٣- تطبيق نظام للمدفوعات مماثل للنظام المعمول به في أي من المحاكم المخصصة؛
 - ٤- وضع نظام جديد للمدفوعات.
- ٥- كان الخيار ١ جزءاً من التوصية المقدمة في تقرير شامل صدر عام ٢٠٠٣ عن التقدم الذي أحرزته المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في إصلاح نظام مساعدتها القانونية^(١). وكانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد طلبت إعداد هذا التقرير في جلستها العامة السابعة والخمسين في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ (القرار ٢٨٩/٥٧)، وأوليت إمكانية تطبيق التوصيات التي أعرب عنها الكاتب في المحكمة الجنائية الدولية الاعتبار الواجب.
- ٦- لم يحتفظ بهذا الخيار للسببين التاليين:
- ١٤٠ عملاً بالقاعدة الفرعية ٣ من القاعدة ٢٠ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة، يعدّ المسجل مسؤولاً عن إدارة المعونة القانونية. ويشمل ذلك إدارة الأموال العامة المستعملة لتسديد المعونة القانونية، إذ قد يكون تفويض مثل هذه المسؤولية لهيئة مستقلة غير ممكناً...
- ٢٤٠ كما قد تكون تكاليف إنشاء هيئة مستقلة تكاليف كبيرة. إذ لن تُحقق بذلك فوائد من حيث الفعالية، بل سيحدث تغيير في عبء العمل ولن تُجنى أي فوائد من حيث التكاليف الخاصة بالموظفين.
- ٧- تم اقتراح الخيار ٢ في الأصل استناداً إلى تجربة المحكمة الخاصة لسيراليون. وأجريت دراسة معمقة لتاريخ وهيكل مكتب الدفاع العام في سيراليون. إن وجود مثل هذا المكتب مثالي بالنسبة لوضع سيراليون لأن ولاية المحكمة وعدد المتهمين الذين سيمثلون أمام المحكمة قد قررا قبل إنشاء المكتب (١٢ متهماً في الأصل). ولا يقدم مكتب الدفاع العام إلا المساعدة الأولى قبل تعيين محامٍ. ولا يمثل المتهم أثناء المحاكمة إلا المحامي الذي تم تعيينه.
- ٨- ودُرست نظم الدفاع العام الوطنية، لكي يتضح مفهوم الدفاع العام أكثر. وأولي اهتمام خاص لنظم الدفاع العام في المملكة المتحدة، وفي الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا. كما أوفدت بعثة استطلاعية إلى

(١) تقرير عن برنامج المعونة القانونية لأفرقة الدفاع في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

The "Report on legal aid program for defence teams at ICTR" by Master G.N. Pollard, Costs Judge, U.K. (2003)

مكتب المحامي الرسمي في لندن. وهو مكتب تجري إدارته كمكتب محام خاص، وإن كان يُموّل من ميزانية المملكة المتحدة الخاصة بالمعونة القانونية. كما أُجريت مناقشات مستفيضة بشأن الدفاع العام أثناء الجلسة العامة التي عقدها القضاة وخلال الحلقتين الدراسيتين.

٩- نظرا لخصوصيات المحكمة الجنائية الدولية، مقارنة بالمحكمة الخاصة لسيراليون ومقارنة بأي تشريع وطني، لن يتمكن مكتب الدفاع العام في المحكمة الجنائية الدولية من مساعدة كل المتهمين والأشخاص المتهمين معهم دون احتمال التعرض لتنازع المصالح في حالة توظيف وتعيين محام عام لكل متهم. وإلا لأسفر ذلك عن تنازع المصالح بالنسبة للدفاع العام الذي يمثل أكثر من متهم واحد، نظرا لأن عدد الحالات التي تقدم للمحكمة من المرجح أن يكون عددا محدودا، وقد تكون الحالات مترابطة ترابطاً وثيقاً. إضافة إلى هذا، فإن مكتب الدفاع العام الذي يمثل الشخص المتهم تمثيلا كاملا لن يكون فعالا من حيث التكلفة على المدى الطويل، إذ يتعين في نهاية المطاف توظيف أعضاء فريق الدعم، من مساعدين قانونيين ومحققين، لضمان تحضير مرافعة الدفاع تحضيراً فعالاً. ومن شأن هذا أن يسفر بالضرورة عن ارتفاع كبير في التكاليف المتعلقة بالموظفين، ولا يقتصر ذلك على المرتبات، بل يشمل أيضا سائر البدلات الأخرى التي يتمتع موظفو المحكمة بالحق فيها.

١٠- غير أن توفير الاستشارة القانونية الداخلية للضحايا وللمتهمين على حد سواء، في أي مرحلة من مراحل الإجراءات لاسداء النصائح ولتمثيل فعال، على أساس مخصص، لن يضمن تعزيز حقوق المتهمين فحسب، بل سيكون أيضا في غاية الفعالية من حيث التكلفة. وبالنسبة للتمثيل الدائم للمتهم، نظرا لاحتمال وجود خطر تنازع المصالح داخل مكتب الدفاع، يكون من الأفضل تعيين محام من القائمة لتمثيل المتهم.

١١- وستشمل مهام كل من مكتب محامي الدفاع العام ومكتب محامي الضحايا تمثيل وحماية حقوق الدفاع والضحايا. وسيقوم كلا المكتبين بتقديم الدعم والمساعدة لمحامي الدفاع، وللمتهمين والضحايا، بما في ذلك البحث والمشورة القانونيين، عند الاقتضاء، وبالحضور في المحكمة بشأن مسائل معينة.

١٢- من ثم تقرر أنه ينبغي للمحكمة إنشاء مكتب محامي للدفاع الجاني ووضع قائمة بمحاميين للدفاع ولمساعدة الضحايا. وقد تم اعتماد مكتب المحامي العام للدفاع الجاني (المادة ٧٦) وللضحايا (المادة ٧٩) أثناء الجلسة العامة المعقودة في شهر أيار/مايو (٢) ٢٠٠٤. وتتشابه الوظائف القضائيتين للمكتبين بالنسبة للمادتين، أي أنهما يقومان بالتمثيل القانوني، وبالبحث وتقديم المشورة القانونيين. ولن يشارك مكاتب المحامين العامين في تسيير الشؤون الادارية والمالية لبرنامج المعونة القانونية، ولن يكونا مسؤولين عن الدعم اللوجيستي أو الإداري لأفرقة ممثلي الدفاع والجني عليهم.

(٢) قدم نظام المحكمة الداخلي لجمعية الدول الأطراف يوم الجمعة ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ عملا بالفقرة ٣ من المادة ٥٢، "إذا لم تعرب غالبية الأطراف عن أي معارضة في غضون ستة أشهر، يظل النظام حيز النفاذ".

١٣- وقد كان الخيار ٣ موضع تفكير جدي. وتمت دراسة معمّقة للنظم القانونية للمحاكم المخصصة بما في ذلك النظام التعاقدى القائم في المحكمة الخاصة لسيراليون، الذي يشبه بالفعل نظام "المبلغ الإجمالي" المطبق أثناء المرحلة التجريبية في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة.^(٣) وقد دُرست التقارير بدقة، مقدمة كانت من فريق الخبراء، أو من الخبراء الاستشاريين أو من مكتب خدمات الرقابة الداخلية. كما نوقشت أنظمة المدفوعات هذه أثناء حلقة الندرس المتعلقة بمسائل الدفاع المعقودة في تشرين/أكتوبر ٢٠٠٣ وأيار/مايو ٢٠٠٤، وأثناء البعثات الاستطلاعية.

١٤- وكانت نتيجة هذه الدراسات والتقييمات والمناقشات أن نظم الدفع التي تعتمد عليها المحاكم المخصصة ستمهد الطريق لنظام مدفوعات جديد في المحكمة الجنائية الدولية (الخيار ٤).

١٥- ستحقق المحكمة الجنائية الدولية وفورات في الموارد بتطبيق رسم شهري، يتم التفاوض عليه بشكل استباقي. بمجرد ما يعيّن المحامي ويُسلّم ملف القضية بدل تحديد الأجر حسب ساعات العمل على ألا يتجاوز عدد الساعات عدداً معيناً في الشهر مثل ما هو معمول به في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أو نظام "المبلغ الإجمالي" ونظام "عدد الساعات الذي لا يجوز تجاوزه" (تخصيص عدد الساعات) يشتمل على معيار لترتيب القضايا المقدمة للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة حسب تعقيدها [إما المستوى ١ (متوسط) أو المستوى ٢ (صعب) أو المستوى ٣ (صعب جدا) أو المستوى ٣,٥ (بالغ الصعوبة/القيادة)]، منطويًا بذلك على احتمال تقييم الجداول الزمنية تقييماً خاطئاً، والمغالاة في قيمة الفواتير، ونشوب النزاعات بشأن ترتيب القضايا حسب درجة تعقيدها، والتدابير المتباطئة المؤدية إلى تأخير الإجراءات وارتفاع التكاليف لكلتا المحكمتين. ويعاد النظر في هذا الرسم بعد فترة كل ثلاثة أشهر.

ثانياً- مبادئ خطة المدفوعات في المحكمة الجنائية الدولية

١٦- ظهر من هذه السوابق والمشاورات أنه، لكي ينشأ نظام للمدفوعات، ينبغي مراعاة المعايير التالية للاستجابة لتوقعات أفرقة الدفاع:

- **المساواة في المعاملة:** يجب أن يساهم نظام المدفوعات في الحفاظ على التوازن بين الموارد والوسائل المتوافرة لدى المتهم وتلك المتوافرة لدى الادعاء. وفي هذا الصدد، تحدد أتعاب أعضاء الدفاع استناداً إلى الأجر المدفوع للموظفين العاملين بمكتب المدعي العام في المحكمة الجنائية الدولية وفي المحاكم المخصصة، مع زيادة ٤٠ في المائة تعويضاً عن زيادة الأعباء المهنية الناتجة عن التعيين.

(٣) انظر المرفق الأول.

- **الموضوعية:** يجب أن يخصص نظام المدفوعات الموارد استناداً إلى متطلبات القضية لا إلى المتطلبات الفردية لأعضاء فرقة الدفاع.
- **الشفافية:** يجب أن يتمحور نظام المدفوعات وأن يعمل بصورة تجعله يمثل لمتطلبات الرقابة ومراجعة الحسابات المتعلقة بالميزانية في إدارة الأموال العامة من دون المساس بسرية عمل الدفاع أو استقلالية فريق الدفاع.
- **الاستمرارية:** على نظام المدفوعات أن يوفر آليات مرنة بما فيه الكفاية للتكيف مع الأوضاع لدى ظهورها لمنع أي جمود قد يضر بحسن سير العدالة.
- **الاقتصاد في التكاليف:** لا ينبغي للمعونة القانونية أن تشمل إلا النفقات الضرورية والمعقولة الناشئة عن الدفاع عن الشخص الذي تجرى في حقه الإجراءات.

يطبق برنامج المعونة القانونية على مراحل الإجراءات التالية:^(٤)

أولاً- المرحلة التمهيديّة

ثانياً- مرحلة المحاكمة

ثالثاً- مرحلة الاستئناف

ثالثاً- تخطيط العمل

١٧- يقدم المحامي العام المعين للدفاع "خطة عمل حسب المراحل" مفصلة إلى المسجل كي يتسنى وضع ميزانية أولية لتكاليف القضية. وتحقيقاً لحسن الإدارة والواقعية في الميزنة، سيعاد النظر في خطة العمل حسب هذه المراحل كل ثلاثة أشهر بتنسيق مع الدائرة التي كُلفت بالقضية. ويدعو المسجل مفوضين خارجيين لتقييم خطط العمل عند الضرورة.

رابعاً- تشكيل أفرقة الدفاع

١٨- تُترك مسألة تحديد عدد أعضاء الفريق لتقدير محامي الدفاع الرئيسي، مع التزامه في كل الحالات بالحد الأعلى المفروض على الميزانية. إلا أنه يجب على محامي الدفاع الرئيسي أن يختار فريقه من مستشارين قانونيين ومساعدين ومحققين من القوائم (قوائم المساعدين والمحققين المهنيين) التي يحتفظ بها المسجل.

(٤) انظر المرفق الثاني

خامسا- ترتيبات الدفع

١- ترتيبات دفع الرسوم (الأجور والتعويض عن الأعباء المهنية)

(أ) دفع الأجور

١٩- تحسب الأجور على أساس فترات تدوم ثلاثة أشهر وفق "خطة العمل". وتسدد المدفوعات شهريا لدى تقديم النسخة الأصلية من البيان المصنف عن نشاط كل عضو من أعضاء الفريق (الجدول الزمني)، ويوقعه المحامي أيضا إذا كان هذا البيان يتعلق بدعم الموظفين.

٢٠- في حالة ما إذا لم ينفق المبلغ الشهري المحدد بكامله، يمكن لفريق الدفاع استعمال ما تبقى منه أثناء الإجراءات.

(ب) التعويض عن الأعباء المهنية

٢١- لدى الزيادة في الأجور، يمكن مراعاة الاختلافات التي تلازم كل نظام من النظم الذي يعمل المحامي في إطاره، ومراعاة ضرورة احترام المبادئ التي يستند إليها نظام المدفوعات.

٢٣- تشمل أعباء المهنة التي تتحملها المحكمة على المدفوعات التالية:

- تكاليف تشغيل المكتب (أعمال السكرتاريا، تكاليف إيجار المكتب، القرطاسية، آلة النسخ، والفاكس، والهاتف، والوثائق، والبريد، والتكاليف الإجرائية)، دفع أجور الكتاب بمبالغ ثابتة أو حسب عدد ساعات العمل، دفع أجور المشاركين الخارجيين عند الاقتضاء (إحلال مشارك محل غيره في الحالات التي يتعذر فيها الحضور على هذا الأخير).
- أجور المحامين، التي يمكنها هي الأخرى أن تشهد زيادة في حالة التعيين في المحكمة نظرا لأنها تُحسب استنادا إلى الدخل.
- المشاركة في نظام الضمان الاجتماعي الذي ينتمي إليه المحامي وتسديد المدفوعات الناتجة عن هذه المشاركة: التأمين الصحي والتعويض عن العجز، والتقاعد، إلى آخره.
- المشاركة في نظام التأمين الصحي الذي يشارك فيه المحامي فيما يخص مطالبات التأمين الصغيرة، وتحمل نفقات دخول المستشفيات على الصعيد الدولي بالنسبة للبلدان التي تشتد فيها المخاطر.
- زيادة في أجور المحامين بنسبة ٤٠ في المائة للتعويض عن الزيادة في الأعباء المهنية الناتجة عن التعيين.

٢- الترتيبات المتعلقة بالمدفوعات الثابتة

- ٢٣- تتم المدفوعات الثابتة عندما يقدم المحامون الإيصالات. ويقدم المحامون أكبر قدر ممكن من المعلومات بشأن طبيعة الخدمات التي قاموا بها، وتاريخها والمدة التي استغرقتها.
- ٢٤- في حالة عدم إنفاق المبالغ الشهرية الثابتة المتوافرة بكاملها، يضاف ما تبقى منها إلى المبالغ الشهرية الثابتة للشهر التالي.

سادسا- الموافقة على إيفاد البعثات

- ٢٥- تتم الموافقة على البعثات في كل مرحلة من مراحل الإجراءات استنادا إلى برنامج البعثات الذي يقدمه المحامون. ويرد في هذه البرامج تفاصيل أسباب البعثة، مثل ضرورة جمع الأدلة المستندية أو التعرف على هوية الشهود أو مكائهم، لكن من دون كشف المعلومات السرية.

١- البعثات الموفدة إلى مقر المحكمة

- ٢٦- بالنسبة للبعثات الموفدة إلى مقر المحكمة بموافقة من المسجّل، يُسَدّد بدل الإقامة اليومي استنادا إلى السعر المطبق في المكان الذي يوجد فيه المقر. وتُسَدّد نفقات السفر وبدل الإقامة اليومي من المبالغ الإجمالية المقطوعة المتوافرة.

٢- بعثات تقصّي الحقائق

- ٢٧- بالنسبة للبعثات التي وافق عليها المسجّل مسبقا، يتم تسديد بدل الإقامة اليومي استنادا إلى السعر المطبق في المكان الذي توفد إليه البعثة. وتسدد نفقات السفر وبدل الإقامة اليومي من مبلغ ٥٢٠٢٩ يورو المنصوص عليه في ميزانية التحقيق (انظر الباب الرابع).

إشارة إلى نظام المعونة القانونية للمحاكم المخصصة

أولاً - المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة

١- أنشأت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة نظام المعونة القانونية الخاص بها في عام ١٩٩٥. ويعتمد الأساس القانوني لهذا النظام على ما يلي: المادة ٢١ من نظام المحكمة الأساسي، والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، والتوجيه الخاص بتعيين محامي الدفاع، والممارسة الإدارية لقلم المحكمة كما تتجلى في قانون السوابق لهذه المحكمة. ويتحمل نظام المعونة القانونية للمحكمة تكاليف الدفاع عن متهم فقير ويكفل منح الدفاع تمثيلاً جيداً لضمان التكافؤ بين محامي الدفاع والمدعي العام في المحكمة.

٢- وجرى تعديل نظام مدفوعات المعونة القانونية عدة مرات منذ إنشاء المحكمة المذكورة. فبين عامي ١٩٩٥ و٢٠٠١، كان يُدفع لمحامي الدفاع المعين أجر يتراوح بين ٨٠ دولاراً و١١٠ دولاراً في الساعة وفقاً لخبرته. وكان الحد الأقصى للساعات التي كان يحق للمحامي أن يتقاضى أجراً عليها يبلغ ١٧٥ ساعة في الشهر. وكان المحامي يستمر في تقديم الفواتير إلى المحكمة طالما استمرت إجراءات الدعوى. وكان النظام عرضة للاحتيال، إذ كان بإمكان بعض محامي الدفاع تقديم فواتير عن عمل ليس له صلة مباشرة بالتحضير للقضية أو عن عمل لم ينجزه قط. وفضلاً عن ذلك، كانت تكاليف الدفاع أحياناً - في بعض القضايا المتسمة بمرحلة تمهيدية طويلة - تبلغ حداً بعيداً من المغالاة.

٣- وقد تغيّر هذا النظام في عام ٢٠٠١ مع استحداث نظام الحد الأقصى للمدفوعات (نظام تخصيص الساعات). وكانت هذه هي الخطوة الأولى نحو تطبيق نظام "المبلغ الإجمالي" للمدفوعات. وكانت أهداف المسجل الذي أعد نظام الحد الأقصى تتمثل في ما يلي:

- توفير محامي دفاع متحمسين لمساعدة المتهمين بكفاءة وفعالية
- إيلاء ما ينبغي من اعتبار لضغط العمل الفعلي الذي تتحمله أفرقة الدفاع
- إضفاء المزيد من المرونة على تنظيم فريق الدفاع وعدم وضع حد أقصى لعدد أعضاء فريق الدفاع
- تقليل فرص الاحتفاظ بكميات معيقة ومربكة من طلبات الالتماس
- الحد من التعامل بالورق
- إضفاء طابع اليقين على تخطيط ميزانية الدفاع، والتأكد من معالجة الفواتير بالسرعة اللازمة

٤- ويقوم نظام الحد الأقصى على اعتماد قلم المحكمة حداً أقصى من المخصصات، التي تنفق على أساس الفواتير الصادرة شهرياً.

٥- وكان نظام الحد الأقصى يطبق على مرحلة التمهيد للمحاكمة ومرحلة الاستئناف. وكان يخصص اعتمادات تتناسب مع مستوى التعقيد الذي تتسم به القضايا، وذلك وفقاً للتصنيف التالي: (١) صعبة، (٢) صعبة جداً، (٣) بالغة الصعوبة. وكان نظام التصنيف يضمن التخصيص المناسب للاعتمادات بينما كان ما يقوم به قلم المحكمة من استعراض للفواتير يستهدف التأكد من أن الموارد المخصصة لمهامي الدفاع تستخدم على نحو فعال.

٦- وعلى الرغم من أن متوسط مدة للمرحلة التمهيدية للمحاكمات تتراوح عملياً بين ثمانية أشهر كحد أدنى وستين كحد أقصى، فإن نظام الحد الأقصى للمدفوعات كان قائماً على افتراض أن المرحلة التمهيدية للمحاكمات تستغرق مدة تتراوح بين أربعة وثمانية أشهر، وأن مدة مرحلة الاستئناف تتراوح بين ثلاثة وستة أشهر.

٧- بيد أن أفرقة الدفاع المسؤولة عن ٢٥ متهماً من بين ٢٧ لا تزال محاكمتهم في المرحلة التمهيدية تقاضت أجورها، في عام ٢٠٠٣، بموجب نظام الحد الأقصى. وستة من الأفرقة التي تتقاضى أجورها بموجب نظام الحد الأقصى اقتربت من بلوغ الحد الأقصى لعدد الساعات المتاح لها، أو بلغت فعالاً، وذلك قبل تاريخ بدء المحاكمة بكثير. ومُنحت سبعة أفرقة دفاع إزناً إضافياً فوق الحصص المخصصة لها نظراً لتعقيد القضايا التي تتولاها.

٨- وفي بعض الحالات، وعندما يكون هناك مبرر، كما في حالة قيام مكتب المدعي العام بكشف حقائق إضافية هامة وغير متوقعة، وفقاً للمادتين ٦٦ و٦٨ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، يمكن أن تُمنح ساعات إضافية لأفرقة الدفاع بعد التشاور مع دوائر المحكمة ومكتب المدعي العام. وإن لم تُمنح هذه الساعات الإضافية، فمن حق أفرقة الدفاع أن تقدم طلباً لإعادة النظر في قرار المسجل. وحتى شباط/فبراير ٢٠٠٣، مُنحت سبعة أفرقة دفاع ساعات إضافية فوق الحصص المخصصة لها.

٩- وفضلاً عن ذلك، كانت هناك أسباب تدعو إلى الاعتقاد بأن المحامي معرّض لأن تُسحب منه الدعوى إن لم يؤدّن له ساعات إضافية. وكانت بعض أفرقة الدفاع تستخدم حتى كامل حصتها بغض النظر عن وجود تعقيد في الدعوى يبرر ذلك.

١٠- ونظراً لأن هذا الوضع لم يكن يعرقل الإجراءات فحسب، بل كان يعوق أيضاً الإدارة المناسبة للعدالة ويعرّض برنامج المعونة القانونية للخطر، فقد أُجريت مشاورات مع محامي الدفاع هؤلاء.

١١- إذن فإن نظام الحد الأقصى لم يحد من نطاق سحب القضايا من المحامين. وفي الحالات التي كان يستخدم فيها المحامي معظم حصته، كان المسجل يضطر إلى إضافة ساعات لتمكين محامي الدفاع المعين حديثاً من التألف مع القضية واستكمال ما يلزم من عمل تمهيداً للمحاكمة.

١٢- ولكن، على الرغم من أن النهج المتبع في نظام الحد الأقصى لم يتيح تحقيق النتائج المتوقعة، فإن المحكمة وافقت، في عام ٢٠٠٢، على المرحلة التالية التي تطبق فعلاً نظام "المبلغ الإجمالي" على مرحلة المحاكمة. وتم استعراض نظامي "المبلغ الإجمالي" البريطاني والأسترالي بهدف تحسين آليتهما بحيث يصبحا أكثر تلاءماً مع خصائص المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

١٣- ودُرس الأهداف الرئيسية التالية لدى إعداد هذا النظام:

- توفير محامي دفاع متحمسين لمساعدة المتهمين بكفاءة وفعالية؛
- تقليل فرص تجزئة الأجر؛
- الحد من نزعة الاحتفاظ بكميات معيقة ومربكة من طلبات الالتماس؛
- الحد من التعامل بالورق؛
- إضفاء طابع اليقين على تخطيط ميزانية الدفاع، والتأكد من معالجة الفواتير بالسرعة اللازمة؛
- الحفاظ على درجة من المراقبة على إنفاق الأموال العامة؛
- التأكد من أن محامي الدفاع لا يستهلك كامل مخصصاته في مرحلة مبكرة من الإجراءات، ثم لا يقوم إلا بجد أدنى من التحضير للمراحل المتبقية من المحاكمة أو يطلب أن تُسحب الدعوى منه.

١٤- وقبل بدء المحاكمة، يجتمع المسجل بممثلي الدائرة المكلفة بالقضية وفريق الدفاع وفريق مكتب المدعي العام. والهدف من هذه الاجتماعات هو تقدير عدد الشهود والمستندات القانونية التي سيقدمها مكتب المدعي العام، والمدة التقديرية للقضية التي يتولاها مكتب المدعي العام، ومدى تعقيد الحجج القانونية المتصلة بالقضية.

١٥- واستناداً إلى المعلومات التي تقدم خلال هذه الاجتماعات، تصنّف القضايا حسب المستويات التالية: المستوى ١ (متوسطة الصعوبة)، المستوى ٢ (صعبة)، المستوى ٣ (صعبة جداً)، المستوى ٣,٥ (بالغة الصعوبة).

١٦- ويجدّد مبلغ إجمالي للدفاع يضع في الحسبان ما يلي: (أ) مدة القضية التي يتولاها مكتب المدعي العام؛ (ب) مستوى الصعوبة.

١٧- وتقسم المحاكمات بعد ذلك إلى مراحل، ويخصص مبلغ إجمالي لكل مرحلة منها. وفي ظل هذا النظام - الذي لا يزال في مرحلة التطبيق الأولية - يقسم المبلغ الإجمالي إلى أقساط شهرية متساوية موزعة على كامل المرحلة، مهما طال، بحيث لا تكون هناك حاجة إلى تقديم فواتير شهرية مفصلة.

١٨- ولئن كان يجدر توخي الحذر في هذه المرحلة المبكرة، فلعله من المناسب أيضاً إبداء بعض الملاحظات بشأن نظام المبلغ الإجمالي، على ضوء الخبرة المكتسبة.

١٩- وبالنظر إلى أن المسجل لا يحتاج إلى أن يراجع ويقيم باستمرار "ضرورة ومعقولة" العمل القانوني الذي يقوم به أعضاء فريق الدفاع، فإن نظام "المبلغ الإجمالي" سيقبل كثيراً من التعامل بالورق. ويقدم أعضاء فريق الدفاع طلبات لاسترداد النفقات فقط. وعلاوة على ذلك، يبدو أن هذه المراجعات والتقييمات يمكن أن تعتبر مغالاةً في التدخل، ويمكن أن تؤدي إلى تقليص تعسفي للأجور في بعض الحالات.

٢٠- واستناداً إلى هذه المشكلات التي تواجهها المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في إطار نظام مدفوعات مرحلة التمهيد للمحاكمة ومرحلة الاستئناف، ولا سيما استنفاد أفرقة الدفاع كامل مخصصاتها من الساعات خلال فترة قصيرة، قد يضطر المسجل إلى التصدي لبعض الأوضاع التي تطالب فيها أفرقة الدفاع بزيادة معدل المبلغ الإجمالي. ونظراً لأن نظام "المبلغ الإجمالي" لا يتيح القيام بمراجعة لأنشطة الدفاع، فإن التقرير الذي تقدمه أفرقة الدفاع دعماً لطلبها المتعلق بزيادة "المبلغ الإجمالي" قد يعطي للمسجل صورة غير كاملة أو غير صحيحة عن العمل الذي أنجزه أعضاء فريق الدفاع، مما يؤثر في قراره بالموافقة أو عدم الموافقة على هذا الطلب.

٢١- وكانت الميزانية المخصصة للمعونة القانونية في عام ٢٠٠٢ تقارب عشرة ملايين دولار أمريكي، وبلغ العجز في هذه الميزانية مليوني دولار تقريباً. وأوقف المسجل تسديد المدفوعات لأفرقة الدفاع التي استنفدت الحصة المخصصة لها، ووجه رسائل إلى أفرقة الدفاع التي اقتربت من استنفاد حصتها لإبلاغها بأنه لن يكون هناك ساعات إضافية.

ثانياً - المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

٢٢- كانت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا تعتمدان في البداية نظاماً مماثلاً. ولا يزال نظام المعونة القانونية في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا على حاله بصورة أساسية منذ صدوره.

٢٣- فمحامي الدفاع يتقاضى أجوره بالساعة، ويتناسب أجر الساعة مع سنوات خبرة المحامي. فيبليغ هذا الأجر بالنسبة لمحام ذي خبرة تتراوح بين ١٠ سنوات و١٤ سنة ٩٠ دولاراً أمريكياً في الساعة؛ ويبليغ أجر من تتراوح سنوات خبرتهم بين ١٥ و١٩ سنة ١٠٠ دولار في الساعة؛ أما الذين تبلغ سنوات خبرتهم ٢٠ سنة أو

أكثر، فيبلغ أجرهم ١١٠ دولارات في الساعة. ويبلغ الحد الأقصى للساعات التي يمكن أن يتقاضى عليها محامي الدفاع أجراً ١٧٥ ساعة في الشهر. ويطبق هذا الحد الأقصى البالغ ١٧٥ ساعة على جميع مراحل سير الدعوى. وبذلك يبلغ هذا الحد الأقصى ٢١٠٠ ساعة في السنة.

٢٤- ويشمل الأجر المحدد للساعة التحضير المباشر للقضية وحضور جميع جلسات المحاكمة. أما تحضير الاجتماعات وتدوين المعلومات وجمع الملاحظات، فلا يُدفع عليها أجر كأنشطة منفصلة. والعمل المزدوج لا يدفع عليه أجر، ولكن محامي الدفاع والمحامي المشارك معه يمكن أن يتقاضيا أجراً على تنسيق أنشطة مختلفة والإشراف عليها. وتُدفع أجور على الاجتماعات التي تعقد بهدف تنسيق العمل. كما تدفع أجور على دورات العمل التي تعقد بين أعضاء فريق الدفاع شريطة أن تكون معقولة وضرورية، وعلى الاجتماعات بين المحامين المشاركين في الدفاع أو من يمثلونهم عندما يكون هناك ما يرر الاعتقاد بأنها معقولة وضرورية. وفضلاً عن ذلك، تُدفع نفقات السفر لجميع أعضاء فريق الدفاع. وينبغي أن يمنح المسجل موافقته الكتابية على كل مهمة سفر، استناداً إلى الشرح المفصل لمبررات ضرورة السفر. وتدفع تكاليف السفر على أساس بطاقة طائرة واحدة بالدرجة السياحية. ويتعين على محامي الدفاع أن يقدم مع طلبه بطاقة السفر الأصلية والفاتورة الأصلية، بالإضافة إلى أي إيصالات عن المدفوعات التي تمت ببطاقة الاعتماد. كما يحق لمحامي الدفاع أن يتقاضى بدل الإقامة اليومي عندما يكون العمل المكلف به خارج بلده. ونظراً لأن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا توفر المكاتب وغير ذلك من المرافق المكتبية لأفرقة الدفاع، فإن نفقاتهم تعد منخفضة جداً.

٢٥- وعلاوة على ذلك، تدفع المحكمة لمحامي الدفاع الرئيسي أجر ٥٠ ساعة كحد أقصى لقاء الوقت الذي يمضيه في قراءة تاريخ رواندا وسياساتها المتعلقة بالفترة المعنية.

٢٦- وإذا عيّن محامي دفاع معاون، فإنه يمنح أجر ٥٠ ساعة كحد أقصى لقراءة تاريخ رواندا، و٢٠٠ ساعة كحد أقصى لقراءة ملف قضية المتهم. كما يمنح ٨٠ دولاراً في الساعة بغض النظر عن سنوات خبرته، وله الحق في ١٧٥ ساعة مأجورة في الشهر كحد أقصى. ويتمتع محامي الدفاع المعاون بنفس حقوق محامي الدفاع الرئيسي فيما يخص تقاضي نفقات السفر وبدل الإقامة اليومي.

٢٧- وعندما يؤذن بالاستعانة بمساعدين قانونيين/محققين، فيمنح كل منهم أجراً ثابتاً يبلغ ٢٥ دولاراً في الساعة، مع مراعاة حد أقصى يبلغ ١٠٠ ساعة مأجورة في كل شهر تقويمي. كما يحق له تقاضي نفقات السفر وبدل الإقامة اليومي الذي يماثل ما يتقاضاه محامي الدفاع الرئيسي.

٢٨- وفضلاً عن ذلك، يحق للمساعدين القانونيين والمحققين أن يتقاضوا تكاليف السفر لحضور جلسات الدعوى، ولأغراض التحقيق، ولاتخاذ التدابير اللازمة لتقديم أدلة الإثبات؛ كما يحق لهم استرداد النفقات المتعلقة

بالثبوت من الوقائع، وجمع آراء الخبراء والخبراء الاستشاريين، وترجمة الوثائق التي ينبغي ضمها إلى الملف الذي سيرعرض على المحكمة، ومواصلات الشهود وسكنهم، ورسوم التسجيل، ورسوم تأشيرة السفر وما إلى ذلك.

٢٩- وبالإضافة إلى بدل السفر لحضور جلسات الدعوى ونفقات السفر وبدل الإقامة اليومي، تدفع المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لمحامي الدفاع الرئيسي والمحامي المعاون تكاليف السفر إلى أروشا ثلاث مرات كحد أقصى قبل تاريخ بدء المحاكمة.

٣٠- وتنص المادة ٢٢ (ألف) (١) من التوجيه المتعلق بتعيين محامي الدفاع على دفع أجرة ثابتة عن كل مرحلة من مراحل سير الدعوى. ويبلغ الأجر الثابت ٢٠٠٠ دولار أمريكي، ويشمل قراءة لائحة الاتهام، والقواعد والأنظمة الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والقانون الواجب التطبيق في المحاكم الدولية.

٣١- وفي المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، يقضي نظام المدفوعات الحالي بأن يقدم محامي الدفاع بياناً بالنفقات وفقاً للتوجيه المذكور. ولعل هذا الأمر يوفر معلومات كافية لبيان ما إذا كان الوقت المطلوب يتناسب مع حجم العمل المنجز، وما إذا كان معقولاً وضرورياً لتحضير القضية.

٣٢- وعملاً بالمادة ٢٤ (ألف) من التوجيه المذكور، يحق للمسجل أن يطلب أية وثائق ليتمكن من معرفة ما إذا كان العمل المنجز في سبيل تحضير القضية ضرورياً ومعقولاً. وقد يشمل ذلك أوراق عمل فريق الدفاع.

٣٣- وفي الممارسة الفعلية، أفرقة الدفاع ملزمة بإرسال أوراق عملها إلى المسجل عندما تتقدم بطلب من هذا النوع. ويبدو أن هذا الإلزام يستند إلى الاعتقاد بأن هناك خطراً في حدوث شرخ في الثقة. بيد أن نظام تقديم أوراق العمل بالغ الأهمية لأنه يتيح إجراء عملية مراجعة ملائمة.

٣٤- وعلى الرغم من أن مراجعة النفقات شهرياً، كما هي مطبقة في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، تعد آلية ثقيلة، ويوجه إليها الانتقاد لأنها تعتبر مغالية في التدخل وتعسفية، فإنها تحد من تضخم التكاليف. ويتمتع المسجل بسلطة تقديرية عند تقييم العمل القانوني الذي يقوم به أعضاء فريق الدفاع. ويجوز لأفرقة الدفاع أن تطلب إعادة النظر في التقييم الذي يجريه المسجل، كما يجوز لها تقديم شرح للعمل القانوني الذي رُفض دفع الأجر عليه. ويوفر هذا الأمر لأعضاء فريق الدفاع ضماناً بأن لا تُتخذ قرارات تعسفية في هذا الشأن. وإذا بقي محامي الدفاع على خلاف مع المسجل بشأن التقييم، فيمكن اللجوء إلى الاستئناف وفقاً للمادة ٣٠ من التوجيه المتعلق بتعيين محامي الدفاع.

٣٥- ولكن، نظراً لأن أغلبية محامي الدفاع قد أعدوا فواتير لساعات عمل تبلغ ١٧٥ ساعة، بدءاً باليوم الأول من حضور جلسات المحاكمة وحتى اختتام الاستئناف - وهذه ممارسة تبدو غير مناسبة - فقد بُدلت مساع حثيثة لزيادة قيود النظام، ومنع تجاوز حدود المدفوعات المسموح بها، وتقليص التدابير المعيقة التي تبطئ سير الدعوى.

٣٦- وكانت الميزانية المخصصة للمعونة القانونية في عام ٢٠٠٢ تبلغ ٦٠٠ ٨٤٨ ٧ دولار أمريكي، وقد بلغ العجز في الميزانية نحو خمسة ملايين دولار. وطبق المسجل مجموعة من التدابير للحد من اللجوء المفرط إلى المحامين. ورداً على هذه التدابير الشديدة، هدد بعض محامي الدفاع بالانسحاب من القضايا التي يتولونها، وهددوا حتى باللجوء إلى الإضراب.

المرفق ٢

تفاصيل المدفوعات في نظام المعونة القانونية التابع للمحكمة الجنائية الدولية

أولاً - مرحلة التمهيد للمحاكمة

ألف - من مرحلة التحقيق إلى المثول الأول أمام المحكمة

١- في حال احتياج المساعدة لأغراض الاستبيان والتدخل لدى الدائرة التمهيدية، أو غيرها، يتم الدفع على أساس الحصة النسبية، مع اقتراح دفع ٧٠٠ يورو (بالإضافة إلى تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من الأجور (٢٨٠ يورو) في اليوم، مع مراعاة الحد الأقصى الشهري البالغ ٧٧٣٣,١٧ يورو (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحكمة الجنائية الدولية) برتبة ف-٥ (P5): موظف قانوني متقدم أو مدع عام متقدم)، يضاف إلى ذلك تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتب (٣٠٩٣,٢٧ يورو)

باء - من المثول الأول أمام المحكمة إلى حضور أول جلسة لعرض الأوضاع أمام الدائرة الابتدائية

٢- توزع المدفوعات المتعلقة بكل فئة من فئات الموظفين داخل فريق الدفاع على النحو التالي:

- المبلغ المقترح دفعه هو ١٥٠٧٦,٣٤ يورو، يضاف إليه تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتب (٣٠٩٣,٢٧ يورو)، أي ما يعادل ١٨١٦٩,٦١ يورو في الشهر لكامل فريق الدفاع.

- محامي دفاع رئيسي: ٧٧٣٣,١٧ يورو (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحكمة الجنائية الدولية) برتبة ف-٥ (P5): موظف قانوني متقدم أو مدع عام متقدم)، يضاف إلى ذلك تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتب (٣٠٩٣,٢٧ يورو).

- مساعد: ٣٣٤٣,١٧ يورو (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحكمة الجنائية الدولية) من فئة "الخدمات العامة ٥" (G5): مساعد قانوني/إداري/لغوي).

- مبلغ الأجر الثابت المتوافر: ٤٠٠٠ يورو.

ثانياً - مرحلة المحاكمة الابتدائية

ألف - من أول جلسة لعرض الأوضاع أمام الدائرة الابتدائية وحتى بداية المحاكمة

- ٣- المبلغ المقترح دفعه هو ٢٩٤,٥١ يورو، يضاف إليه تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتب (٧٨٠,٥٤ يورو)، أي ما يعادل ١٠٧٥,٠٥ يورو في الشهر لكامل فريق الدفاع.
- ٤- وتوزع المدفوعات المتعلقة بكل فئة من فئات الموظفين داخل فريق الدفاع على النحو التالي:
- محامي دفاع رئيسي: ٧٧٣٣,١٧ يورو (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحاكمة الجنائية الدولية) برتبة ف-٥ (P5): موظف قانوني متقدم أو مدع عام متقدم)، يضاف إلى ذلك تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتب (٣٠٩٣,٢٧ يورو).
 - مستشار قانوني: ٤٢١٨,١٧ يورو (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحاكمة الجنائية الدولية) برتبة ف-٢ (P2): موظف قانوني معاون)، يضاف إلى ذلك تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتب (١٦٨٧,٢٧ يورو).
 - مساعد: ٣٣٤٣,١٧ يورو (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحاكمة الجنائية الدولية) من فئة "الخدمة العامة ٥" (G5): مساعد قانوني/إداري/لغوي).
 - مبلغ الأجر الثابت المتوافر: ٤٠٠٠ يورو.

باء - من بداية المحاكمة الابتدائية إلى المرافعات النهائية

- ١٠- في بداية المحاكمة الابتدائية، ونظراً لكثافة العمل الذي ينبغي أن يضطلع به أعضاء فريق الدفاع ولتفرغهم التام لحضور الجلسات ومتابعة أعمال القضية خلال كامل فترة المحاكمة الابتدائية، فإن الأجر المقترح دفعه يبلغ ٨٦٢,٨٦ يورو، يضاف إليه تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتبات (٨٥١٢,٦٥ يورو)، أي ما يعادل ٣٢٣٧٥,٥١ يورو في الشهر لكامل الفريق.
- ١١- وتوزع المدفوعات المتعلقة بكل فئة من فئات الموظفين داخل فريق الدفاع على النحو التالي:
- محامي دفاع رئيسي: ٧٧٣٣,١٧ يورو (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحاكمة الجنائية الدولية) برتبة ف-٥ (P5): موظف قانوني متقدم أو مدع عام متقدم)، يضاف إلى ذلك تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتب (٣٠٩٣,٢٧ يورو).
 - مستشار قانوني: ٦٣٤٣ يورو (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحاكمة الجنائية الدولية) برتبة ف-٤ (P4): موظف قانوني أو مدع عام)، يضاف إلى ذلك تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتب (٢٥٣٧,٢٠ يورو).

- مستشار قانوني: ٢١٨,١٧ يورو (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحكمة الجنائية الدولية) برتبة ف-٢ (P2): موظف قانوني معاون)، يضاف إلى ذلك تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتب (٦٨٧,٢٧ يورو).
مساعد: ٣٤٣,١٧ يورو (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحكمة الجنائية الدولية) من فئة "الخدمة العامة ه" (G5): مساعد قانوني/إداري/لغوي).
 مبلغ الأجر الثابت المتوافر: ٤٠٠٠ يورو.

جيم - من المرافعات النهائية إلى النطق بالقرارات

- في حال التدخل في هذه المرحلة، يتم دفع الأجر على أساس الحصة النسبية، مع اقتراح دفع ٧٠٠ يورو بالإضافة إلى تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتب (٢٨٠ يورو) في اليوم.

ثالثاً - مرحلة الاستئناف

- ٥ المبلغ المقترح دفعه هو ٢٩٤,٥١ يورو، يضاف إليه تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتب (٧٨٠,٥٤ يورو)، أي ما يعادل ١٠٧٥,٠٥ يورو في الشهر لكامل فريق الدفاع.
- ٦ وتوزع المدفوعات المتعلقة بكل فئة من فئات الموظفين داخل فريق الدفاع على النحو التالي:
- محامي دفاع رئيسي: ٧٧٣٣,١٧ يورو (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحكمة الجنائية الدولية) برتبة ف-٥ (P5): موظف قانوني متقدم أو مدع عام متقدم)، يضاف إلى ذلك تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتب (٣٠٩٣,٢٧ يورو).
- مستشار قانوني: ٢١٨,١٧ يورو (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحكمة الجنائية الدولية) برتبة ف-٢ (P2): موظف قانوني معاون)، يضاف إلى ذلك تعويض الأعباء المهنية الذي لا يمكن أن يتجاوز ٤٠٪ من المرتب (٦٨٧,٢٧ يورو).
- مساعد: ٣٤٣,١٧ يورو (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحكمة الجنائية الدولية) من فئة "الخدمة العامة ه" (G5): مساعد قانوني/إداري/لغوي).
 مبلغ الأجر الثابت المتوافر: ٤٠٠٠ يورو.

رابعاً - التحقيقات

- ١٠- المبلغ المقترح دفعه هو ٥٣ ٠٢٩ يورو لمدة ٩٠ يوماً من التحقيقات.
- ١١- وتوزع المدفوعات على النحو التالي:
- محقق مهني لمدة ٩٠ يوماً من التحقيق: ١٩ ٠٢٩ يورو، أي ٦ ٣٤٣ يورو في الشهر (أي ما يعادل مرتب موظف (في الأمم المتحدة/المحكمة الجنائية الدولية) برتبة ف-٤ (P4): موظف قانوني متقدم أو مدع عام متقدم).
- بدل الإقامة اليومي: ٢٣ ٠٠٠ يورو (لقاء مهمات لمدة ٩٠ يوماً).
- نفقات السفر: ١٠ ٠٠٠ يورو.
